

كل سنة او مستحب السنة اذا كانت مؤكدة فتتركها
مكروه تحريما كالواجب وترك غير المؤكدة والمستحب
مكروه تنزيها كما في البحر لكنه استشكله بما قالوا
يستحب ان لا ياكل او لا يلمس الا من احتجته ثم قالوا لو
اكل من غيرها لا يكره فلم يلزم من ترك السنة
ثبوت كراهة اتمى ويمكن اجواب بان الكراهة
المستفنية التحريمية فلا ينافي ثبوت التنزيهية
كالا يخفى **قوله** وما ورد اى من حمله صلى الله عليه
وسلم امة بنت زينب في الصلوة بجر **قوله**
ما قيمته درهم قيد به لان مادونه ليس بمال بربيل
انه لو اقر لرجل بمال ثم فسره بدرهم فالقول **قوله**
وان فسره باقل من الدرهم لا يقبل قوله وقال
صلى الله عليه وسلم قاتله ون مالك من غير فضل
كذا اى امداد الفتح ثم ربح القطع فيما دونه الدرهم
ايضا **قوله** عنان بفتح العين المهمل **قوله**
بغير عذر احتوز به عما اذا اضطر الى جعل بعض المعبد
طريقا فانه يجوز وير فيه حينئذ الجنب والحائض
والكافر لا الدابة كما سياتى في الوقت **قوله**
ورباط هو معبد الصوفية **قوله** ومساجد حياض
مسجد الحوض مصطبة يجعلونها جنب الحوض
حتى اذا اتوا امد من حوض صلى فيها **قوله**
واسواق اى نافذة يجعلون مصطبة للصلوة
فيها **قوله** قواع اى قواع الطريق **قوله**
دون السقف والحز يدل بتهوم على كراهة مبدى
الميمنة والميسرة ويؤيده تقليد بان يلى المصلى
فان

160
فان ما يطى الميمنة والميسرة اذا كانا منقوشين
يلهيان من هو قريب منها **قوله** مكة على حذف
مضاف اى مسجد مكة وكذا امدك الى الاقدام
قوله والصحيح الى اخره لقوله صلى الله عليه وسلم
او دم مسجدى هذا الى صنعنا لكان مسجدى كما
في المقاصد الحسنة وان تكلم فيه **قوله** بشرطه
وهو ان يحتاج اليه لنفسه او لغيره كما ياتي في باب
باب الوتر والنفل قوله كل سنة نفل كسنة
الظهر فانها سنة لواطئته صلى الله عليه وسلم
عليها مع المترت احيانا ونفل لزيادتها على الغرض
فان النفل في اللغة الزيادة **قوله** ولا على اى
لقول اى ليس كل نفل سنة فان صلوة الليل
نفل وليست سنة **قوله** فلا يكون جاحدا اى
جامدا اصل الوتر اتفاقا لان عدم الاكثار لازم
السنة والوجوب كما صرح به في فتح القدير
لكن يشكل عليه ما سياتى في قول القارح تركت
السنن ان راها حقا ثم والاكثرة فانه يقتضى
ان جامد السنة كما هو وقد يجاب بان الاكثار
يوزن بالا استخفاف كما صرح به المصنف في شرحه
فقطى هذا اذ لم يقترن بالاستخفاف لا وجوب
الكثر **قوله** كمكسه وهو تذكر الجز فيه **قوله**
بشرطه وهو عدم ضيق الوقت والسياسة
وصيرورتها سنا **قوله** اتفاقا اى الى المال
الثلاث **قوله** لا يبعد اى لا اشتغاله بفرض
القيام وهذا ان استتم قايما والاعاد كما